

أبي شجاع " التعريض بالخطبة " للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 9102 3 6 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. عليه الصلاة والسلام فما كتاب متن غاية الاختصار للامام ابي شجاع رحمة الله تعالى عليه الشافعي. وكما هو مألوف فاننا احيانا نعدل عنه - [00:00:00](#)

مع الاحتفاظ بتبويباته لاقتراحه الزائد والاختصاره الزائد الذي يكاد ان يكون غير مشبع لرغبات الدارسين. فاقول وبالله تعالى التوفيق الان الحديث عن توابع الخطبة هناك باب اسمه التعريض بالخطبة والتعريض بالخطبة في الغالب يكون للمتوفى عنها زوجها وهي في العدة - [00:00:18](#)

وذلك لان التي ليست في عدة لا معنى للتعريض لانه يجوز التصريح. يجوز التصريح. اما المتوفى عنها زوجها وهي في العدة فلا يصح ان تخطب ولا يصح ان تتزوج ولكن رخص الله سبحانه وتعالى في التعريض لها بالخطوبة - [00:00:53](#) يقول ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكنتم في انفسكم علم الله انكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدهن سرا الا ان تقولوا قولاً معروفاً. ولا تعزموا عقدة النكاح - [00:01:17](#)

حتى يبلغ الكتاب اجله واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه واعلموا ان الله غفور حلیم لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء فالمرأة في عدتها من وفاة زوجها - [00:01:37](#)

التي هي اربعة اشهر وعشر ان كانت ممن ان كانت ممن لسنا بحوامل وان كانت حاملا فهي في عدة الى ان تضع حملها يجوز ان تعرض لها برغبتك في الزواج منها من غير تصليح - [00:01:57](#) قال العلماء اذا كانت على سبيل المثال امرأة سمراء طويلة مسلا تقول وددت ان الله يسر لي امرأة سمراء طويلة اتجاوجها ولها ان ترد تقول لعل الله ان ييسر لك امرك - [00:02:18](#)

او تقول لا اني اريد ان اكفل ايتاما واخذ اجر كفالة اليتيم من الله ويا حبذا ان تكون مثلاً بنتاً وهي لها بنات. فتقول هي الاخرى قد سمعت آآ تقول آآ - [00:02:34](#)

لعل الله ييسر لبنات رجل صالحا فدي بعض سور التعريض. وقد ورد وروي ان جعفر ان عبد الله بن جعفر هو احد بني جعفر ذهب لفلانة سميت في السند لكن لا اذكر اسمها - [00:02:54](#)

سميت فقالت اه فقال لها ابن جعفر قال لها ابي جعفر الطيار ابن عمي حسن وحسين سيدة شبابها الجنة عمي رسول الله وهذا فوق كل احد من البشر صلى الله عليه وسلم - [00:03:14](#)

وجلسوا يعددوا مناقبه. فكانت كان بها شيء من الحماسة فقالت تخطبني وانا في العدة؟ قال انا ما خطبت لك انا اقول اقول اذكر نفسي فمسل هذا يعد تعريضا ويجوز ولا بأس به - [00:03:41](#)

لقوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء علم الله انكم ستذكرونهن ستتحدثون في سيرتهن يعني سبحانه الله على ما في ما يقولون في التعدد من سلبات لكن له ايجابيات - [00:04:04](#)

فمن ايجابياته ان النسوة المطلقات او الارامل يجدن من يتزوج يجدن من يتزوجهن لكن مسلا انت اذا كنت آآ في موطن ليس فيه قصة التعدد هي واحدة التي تكون شريكة لك في حياتك طيلة الحياة - [00:04:24](#)

فانت واخوك وابوك وامك واختك تبالغون فيه الانتقال لان هي واحدة في العمر. لكن في الزمن الاول لم يكن الامر كذلك. خلاص

طلقت تتزوج في العدة يبدأ التعريض. في العدة - [00:04:42](#)

عفوا في الوفاء في العدة من الوفاة يبدأ التعريض. وانتم تعلمون قصة سبيع الاسلامية السبيعة الاسلامية كانت قد مات زوجها وهي

حامل فبمجرد ان تعلت من النفاس جاء الخطاب وهي ما زالت في الحيض - [00:04:58](#)

هي ما زالت في الحيض فدخل ابو السنا بل ابن ابو السنا بل ابن معك يخطبها فرفضت رفضته. فقال مقولة وما انت بمتزوجة حتى آآ

تنقضي عدتك اربعة اشهر وعشر فذهبت الى الرسول قال اما انك قد حلت حين وضعت - [00:05:18](#)

فكانت الامور على التيسير ليست على التعقيد كالذي نحيها وان كانت الزوجة فاضلة وان كان الزوج فاضلا الذي مات فاسماء

بنت عميس قتل جعفر شهيدا قتل جعفر شهيدا وطار بجناحيه مع الملائكة وقال النبي ما يسرهم انهم عندنا - [00:05:38](#)

فتزوجت بعده بابي بكر مات ابو بكر تزوجت بعده بعلي رضي الله تعالى عنه تزوجت بعده بعلي رضي الله تعالى عنه فهذه الامور

تيسر على النسوة امر الزواج الارامل الايتام الدميمات احيانا. كل واحدة تجد لها متنفسا - [00:06:00](#)

مثلا شخص متزوج بثلاث يقول ما ازيد ميما مش مشكلة ناخذها من اجل اولادها وعندها نبوغ او عندها فهم او رزينة او يحتسب في

الاجر من اي ناحية فاعاود قائلا علم الله انكم ستذكرونهن - [00:06:27](#)

ولكن لا توعدهن سرا يعني تصريحها بالعقد او فاحشة الا ان تقولوا قولنا معروفا. فكلمة السر لها عدة معاني. السر على اصل الباب ان

توعدها سرا ان اذا العدة انقضت انا سأتزوجك. وده حرام ولا يجوز - [00:06:44](#)

ما دامت في العدة والسر قد يكون التواطؤ على فعل المحرم. قد زعمت بسباسة القوم انني كبرت الا يحسن السر امثالي. ولها عدة

معاني ولكن لا تواعدهن سرا الا ان تقولوا قولنا معروفا ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله. واعلموا ان الله يعلم -

[00:07:04](#)

اعلموا ما في انفسكم فاحذروه واعلموا ان الله غفور حلیم فهذا باب من الابواب في مسألة التعريض تتأتى مسألة التعريض للمطلقة

وهي في عدتها المطلقة طلاقا رجعيًا يحرم التعريض لها ويحرم التصريح لها - [00:07:26](#)

يحرم التعريض ويحرم التصريح هناك المطلقة طلاقا بائنا سواء كانت البينونة صغرى او كبرى وهي ما زالت في العدة طلاقها طلاقا

بائنا اما تكون الناس المختلعة وهي الخلع في مصر يعتبرونه تطليقة واحدة بائنة - [00:07:47](#)

وهي في مدة العدة من طلاق بائن ليس للزوج ليس للزوج الاول عليها سبيل يعني لا يستطيع ان يرجع اليها لانها مطلقة طلاقا بائنا

فالتعريض لها لا بأس به انها احسن حالا من المتوفى عنها زوجها. لكن هل يجوز ان تخطب - [00:08:13](#)

المطلقة طلاقا بائنا وهي لم تزل في العدة يعني امرأة طلقت افترض ان آآ جعلناها بينونة كبرى. طلقت اخر ثلاث تطليقات عليها ان

تعتد عليها ان تعتد ثلاثة قروء لقوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة - [00:08:43](#)

قروء فلا ان تعتد بثلاث حيضات. هل في هذه الاسماء هل في هذه الاءاء يجوز لها ان تخطب فمن العلماء من جوز وقال لانه لا سبيل

تخطب صراحة لا اقول تعريض تعريض جائز. لكن تخطب صراحة - [00:09:05](#)

فمن العلماء من يقول بالجواز لان الزوج الاول ليس له عليها سبيل ولا يحل له ان يتزوجها الا بعد ان تنكح زوجا غيره. فعلة المجوزين

انه لا سبيل للزوج الاول عليها - [00:09:32](#)

علت المانعين انها ما زالت في العدة وقد تتسرع بدعوى انقضاء العدة تتسرع بدعوة وانقضاء العدة رغبة في الزواج فتقول ان العدة

قد انقضت وهي لم تنقض. وخاصة ما قلة دين النساء قلة دين النساء. ونقصان عقلهن. فالمانع مانع سد المانع منع سدا - [00:09:49](#)

ذريعة والمجوز جوز بناء على انه ليس له عليها سبيل. فهذان الوجهان قائمان للعلماء في هذه المسألة في حالة فسخ الطلاق يسري

النفس مسرى يعني القاضي حكم بالفسخ يجريها فسخ الزواج عفوا القاضي قضى بالفسخ في نفس الحكم السابق في مسألة -

[00:10:13](#)

خطبة المعتدة في بينونة صغرى او كبرى هي نفس قضية الفسخ هي نفس قضية فسخ الزواج هل التي فسق زواجها؟ لا لا يتعلم من

على المفارقات الزوجية. فقد يفارقها لانه كفر - 00:10:41

فالقاضي يقضي بالفسخ لانه لا يحل لكافر ان يبقى مع مسلما. آآ كفر ارتد او فارق لانه طلاق يسمونه طلاق للضرر اجبارا لكنه يدخل في حكم الطلاق. فالفسخ له عدة اسباب - 00:11:03

انها الردة منها مسلا اه اه غياب الزوج عدة سنوات فقضى القاضي بالفسخ. هل في العدة هذه تخطب او لا تخطب نفس الخلاف الذي تقدم في باب المطلقة طلاقا. هم. بائنا. والله اعلم - 00:11:22

هناك في ابواب الخطبة النهي عن خطبة عن الخطبة فوق خطبة اخيك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب احدكم على خطبة اخيه ولا يبيع على بيع اخيه لا يخطب احدكم على خطبة اخيه - 00:11:42

ولا يبي على بيع اخيه لا يخطب احدكم على خطبة اخيه متى تتم الخطبة حتى امتنع من التقدم على خطبة اخيه ليست مجرد الرؤية بمتمة للخطوبة بما ان رجل ذهب الى امرأة يخطبها - 00:12:00

فرأها ورأته وقالت ساستخير الله وارد عليك. هل لآخر ان يدخل في هذا التوقيت ويتقدم هو لخطبتها وهل لها وهل له كذلك ان يذهب ينظر الى امرأة اخرى كل ذلك جائز لانها لم تتم الخطوبة. لم تتم الخطوبة. ودل على ذلك ان فاطمة بنت قيس اتت النبي صلى الله - 00:12:25

الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان معاوية وابا جهم خطباني يعني تقدم لخطبتي تستشيرهم فقال اما معاوية فصعلوك لا مال له واما ابو جهم فلا يضع صناعه انكح اسامة بن زيد. فرشت عليها شخصا ثالثا غير الاولين غير معاوية وغير - 00:12:51

ابي جهل وكذلك الرجل وكذلك الرجل في هذا الصدد واستشهد بعض العلماء لذلك بان آآ بان سعد بن الربيع قال لعبد الرحمن بن عوف انظر اي زوجتي شئت انزل لك عنها وتتزوجها - 00:13:14

هل يمكن استئذان الخاطب الاول؟ يعني افترض امرأة الذي جاءها خاطب اول وخطبها وركنت اليه وركن اليها وعلم في الناس ان فلانة مخطوبة لفلان بالمناسبة حديثك تم الخطبة واعلنوا النكاح لا يصح. يعني علم ان فلانة مخطوبة لفلان. وجاء شخص اخر - 00:13:34

يمكن ان يذهب الى الاول ويقول استأذنك اتقدم انا لخطبتها ليست بمشيئة لان النبي قال الا ان يأذن الا ان يزن او يدع الا ان يأذن او يدع. فمن هذا الباب يتأتى الجواز. وكل هذه الامور كانت - 00:13:59

سهلة في الصدر الاول من صدر الصحابة رضي الله تعالى عنهم ان مسائل الزواج والطلاق صح كان شديدة الطلاق شديد دائما وابدا شديد لكن عموما المرأة التي كانت تطلق كانت تجد لها في كثير من الاحيان - 00:14:19

آآ زوجا اخر يتزوجها. هذا وبالله تعالى التوفيق في بعض الاستثناءات في خطبة الرجل على اخيه خطبة اخيه يريد بها بعض الفقهاء اذا كان الخاطب الاول فاسقا لا يصلي وخطب امرأة صالحة - 00:14:39

هل لك ان تتقدم وتخطب على خطبته ام انه لا يجوز لك؟ لانه داخل في اعداد الاخوة الايمانية آآ في اعداد الاخوة والنبي قال لا يخطب احدكم على خطبة اخيه - 00:15:04

فمن العلماء من يجوز يقول لان الدين النصيحة والنبي قال الدين النصيحة وآآ تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان والطيبات للطيبين ومنهم من يقول هو لم يزل اخا لانه مسلم - 00:15:18

فيمنع من التقدم على خطبة اخيه. فالخلاف في الخطبة على خطبة الفاسق المانعون آآ المجوزون استدلوا بعمومات استدلوا بعمومات المليون تمسكوا بالاصدق الا يخطب احدكم على خطبة اخيه. فما يقارن بين المفاسد والمصالح؟ وكذلك الخطبة على خطبة المبتدأ - 00:15:38

شيعي مسلا لكنه لم يرتكب امرا مكفرا شيعي يعني لم يصل بتشيعه الى الكفر خطب امرأة هل يجوز ان يخطب الشخص على خطبته او لا يجوز فتلك ايضا فيها الوجهان لاهل العلم في الخاطب الفاسق وفي الخاطب المبتدع ومن جرى مجراهما - 00:16:00

والله تعالى اعلى واعلم. وصل اللهم على نبينا محمد وسلم. ومع درس دفعها من اضطرابا الى الكتاب. نعم. المطلقة - 00:16:26